



31 JUL 2025 المرجع
التاريخ:
/ / الموافق:

تعميم رقم (١٦)
بشأن التقدم للحصول على بعثة أو إجازة دراسية
للعاملين بالهيئة للعام (الكادر العام) ٢٠٢٥/ ٢٠٢٦

يسر الهيئة أن تتيح للعاملين فيها الفرصة لاستكمال دراستهم بهدف الارتقاء بمستوى كفاءاتهم ومساعدتهم على القيام بأعباء العمل وتحمل مسؤولياته وذلك عن طريق الحصول على بعثة أو إجازة دراسية وذلك لجميع المستويات التعليمية (الدبلوم الأكاديمي - البكالوريوس - الماجستير - الدكتوراة) وفقاً لما يلي:

أولاً: الشروط العامة الواجب توافرها بموظفي الهيئة الراغبين في التقدم للحصول على بعثة أو إجازة دراسية:

١. أن يكون كويتي الجنسية.
٢. ألا تقل مدة خدمته عن سنة واحدة متصلة ومستمرة بالهيئة.
٣. ألا تكون الدراسة بغرض الحصول على شهادة تعادل الشهادة الحاصل عليها.
٤. أن تكون الدراسة في مجال الوظيفة التي يشغلها الموظف.
٥. أن يكون التقديم وفقاً للاحتياجات والتخصصات التي تم تحديدها من قبل جهة العمل.
٦. ألا يكون الموظف قد سبق منحه من جهة حكومية بعثة أو إجازة دراسية في نفس التخصص وانتهت بالإلغاء.
٧. ألا يتجاوز سن الموظف عند منحه بعثة أو إجازة دراسية عن (٥٠) عاماً.
٨. إذا كانت الدراسة خارج الكويت فيتعين أن تكون في جامعة معترف بها ومعتمدة من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
٩. ألا تزيد نسبة الموفدين بكل جهة عمل عن ١٠٪ من عدد الموظفين بجهة العمل ذاتها (كلية، معهد ، إدارة).
١٠. لا تمنح البعثة أو الإجازة دراسية إلا لمرة واحدة.

31 JUL 2025 المرجع:
/ / التاريخ:
/ / الموافق:

ثانياً : القواعد المالية:

١. تطبيق لائحة البعثات والإجازات الدراسية الصادرة عن مجلس الخدمة المدنية بالقرار رقم ١٩٨٦/١٠ والقرارات المعدلة لها وكذلك تعميمات ديوان الخدمة المدنية المكمل لها على المستحقات المالية للمبعوثين.
٢. يحق للموظف الموفد في بعثة أو إجازة دراسية حق اختيار نوع الراتب الذي سيتم صرفه من قبل جهة العمل طوال فترة البعثة أو الإجازة الدراسية ويكون وفقاً للراتب التالي:-
 - راتب كامل مع البدلات.
 - راتب كامل بدون البدلات.
٣. في حال عدم حصول الموفد على المؤهل الموفد من أجله خلال المدة المقررة للبعثة أو الإجازة الدراسية لأي سبب من الأسباب المنصوص عليها في لائحة البعثات وانتهت بالإلغاء فسيتم تطبيق الجزاءات المالية التالية:-
 - استرداد نسبة (١٠٠ %) من إجمالي ما تم صرفه في حال كان المرتب كاملاً مع البدلات.
 - استرداد نسبة (٥٠ %) من إجمالي ما تم صرفه في حال كان المرتب فقط من دون البدلات.
٤. يستحق الموفد المخصصات التالية وفقاً للجامعة الموفد لها:
 - الموفد إلى جامعة متميزة والموفد إلى جامعة الخليج العربي بمملكة البحرين يستحق مرتبه بالإضافة إلى كافة المزايا المالية الواردة في لائحة البعثات والإجازات الدراسية بديوان الخدمة المدنية (مخصصات مالية - رسوم دراسية - تذاكر سفر - بدل كتب - نفقات العلاج ...).
 - الموفد إلى جامعة غير متميزة يستحق مرتبه بالإضافة إلى بدل الكتب.
 - الموفد إلى جامعة الكويت يستحق مرتبه والعلاوة الاجتماعية المقررة بالإضافة إلى رسوم دراسية وبدل كتب فقط دون صرف مخصصات مالية أو أي مزايا مالية أخرى.



المرجع:
31 JUL, 2025 التاريخ:
/ / الموافق:

ثالثاً : الأحكام والقواعد العامة بعبئة أو إجازة دراسية:

- يلتزم المرشح بعد صدور قرار إيفاده في البعثة الدراسية بالأحكام الواردة بلائحة البعثات والإجازات الدراسية الصادرة عن مجلس الخدمة المدنية بالقرار (١٠) لسنة ٨٦ وقرارات وتعاميم الديوان المكمل لللائحة.

ملاحظات :

- يرجى الالتزام بالشروط والأحكام الواردة أعلاه، وستعتبر الطلبات المخالفة لها لاغية.
- موافقة الهيئة المدنية على بعثة أو إجازة دراسية لا تعني موافقة نهائية ولا يجوز الانقطاع عن العمل بموجبها إلا بعد صدور قرار منح بعثة أو إجازة دراسية.
- لذا يرجى ممن يرغب في الحصول على بعثة أو إجازة دراسية أن يقوم بالدخول إلى موقع الهيئة الإلكتروني www.paaet.edu.kw لتعبئة النموذج المطلوب ومن ثم اعتماده والموافقة عليه من قبل جهة العمل اعتباراً من ٢٠٢٥/٨/٣ ولغاية ٢٠٢٥/٨/٢٣ على أن يرفق بالطلب المستندات التالية:
نسخة من آخر مؤهل علمي / نسخة من شهادة الثانوية العامة / نسخة من البطاقة المدنية / نسخة من جواز السفر / صور شخصية / شهادة التدرج الوظيفي.
- لن ينتفت إلى الطلبات التي قدمت قبل صدور هذا التعميم أو التي ترد بعد انتهاء الموعد المحدد لقبول الطلبات أو التي تقدم على غير النموذج المرفق أو التي لا يرفق بها المستندات المطلوبة.
- في حالة تجاوز عدد المتقدمين عن ١٠٪ من إجمالي عدد الموظفين بجهة العمل ذاتها (كلية ، معهد ، إدارة) سيتم العمل بالضوابط المعتمدة للمفاضلة بين المرشحين.
- علماً بأن الإيفاد في بعثة أو إجازة دراسية لا يخول الموظف الحق في الانتقال إلى الكادر الخاص.
- تقديم الطلب لا يعني الموافقة على الإجازة الدراسية.

المدير العام


د/ حسن محمد الفجار
مدير عام الهيئة العامة
للتعليم التطبيقي والتدريب